|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | E/C.12/XXX/CO/Y |
|  | **المجلس الاقتصادي والاجتماعي** | Distr.: General  Date  Arabic  Original: Language |

**اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**

الملاحظات الختامية بشأن التقرير [الأولي] [الجامع للتقارير الدورية الرقم] [الدوري الرقم] ل‍ البلد[[1]](#footnote-1)\*

1- نظرت اللجنة في التقرير [الأولي] [الجامع للتقارير الدورية الرقم] [الدوري الرقم] ل‍ البلد (E/C.12/XXX/Y) في جلستيها الرقم والرقم (انظر E/C.12/2016/SR.XXX وSR.XXX)، المعقودتين في التاريخ والتاريخ، واعتمدت هذه الملاحظات الختامية في جلستها الرقم، المعقودة في التاريخ.

ألف- مقدّمة

باء- الجوانب الايجابية

جيم- دواعي القلق الرئيسية والتوصيات

دال- توصيات أخرى

2- **تشجّع اللجنة الدولة الطرف على التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. [[إذا كان ذلك ينطبق.]]**

3- **توصي اللجنة الدولة الطرف بالنظر في التصديق على [الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد، وهي] أسماء الصكوك.**

4- **وتوصي اللجنة الدولة الطرف بأن تراعي التزاماتها بموجب العهد مراعاة تامة وبأن تكفل التمتع الكامل بالحقوق المكرّسة فيه عند تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على الصعيد الوطني، بمساعدة وتعاون دوليين عند اللزوم. وستيسّر الدولة الطرف تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلى حدّ كبير إذا ما أنشأت آليات مستقلّة لرصد التقدّم المحرز وعاملت المستفيدين من البرامج الحكومية بوصفهم أصحاب حقوق يمكنهم المطالبة باستحقاقات. ومن شأن تنفيذ الأهداف على أساس مبادئ المشاركة والمساءلة وعدم التمييز أن يضمن عدم إهمال أحد.**

5- **وتوصي اللجنة الدولة الطرف باتخاذ خطوات للعمل تدريجياً على وضع وتطبيق مؤشرات مناسبة بشأن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بغية تيسير تقييم التقدم الذي تحرزه الدولة الطرف في الامتثال لالتزاماتها بموجب العهد تجاه مختلف شرائح السكّان. وفي ذلك السياق، تحيل اللجنة الدولة الطرف إلى جملة أمور منها الإطار المفاهيمي والمنهجي بشأن مؤشرات حقوق الإنسان الذي وضعته مفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (انظر HRI/MC/2008/3).**

6- **وتطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تنشر هذه الملاحظات الختامية على نطاق واسع على جميع مستويات المجتمع، بما في ذلك على** [**المستوى الوطني ومستوى المقاطعات والأقاليم،**] **ولا** **سيما في صفوف البرلمانيين والموظفين العموميين والسلطات القضائية، وأن تُطلع اللجنة، في تقريرها الدوري المقبل، على الخطوات المتّخذة لتنفيذ هذه الملاحظات. وتشجّع اللجنة الدولة الطرف على** [**إشراك**] [**مواصلة إشراك**] **المنظّمات غير الحكومية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني...، في متابعة هذه الملاحظات الختامية وفي عملية التشاور على الصعيد الوطني قبل تقديم تقريرها الدوري المقبل**. [[**قد لا تكون الصيغة مطابقة تماماً**.]]

7- **وتطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تقدِّم، بحلول التاريخ، تقريرها الدوري الرقم، الذي يتعيّن إعداده وفقاً للمبادئ التوجيهية لتقديم التقارير التي اعتمدتها اللجنة في عام 2008 (E/C.12/2008/2).** [[**إذا كان ذلك ينطبق**:]] **وبالإضافة إلى ذلك، تدعو اللجنة الدولة الطرف إلى تحديث وثيقتها الأساسية الموحّدة، حسب الاقتضاء، وفقاً للمبادئ التوجيهية المنسّقة لتقديم التقارير بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان (انظر HRI/GEN/2/Rev.6، الفصل الأوّل).**

1. \* اعتمدتها اللجنة في دورتها الرقم (التواريخ). [↑](#footnote-ref-1)